

تخريج حديث : رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا

ورد في الصلاة قبل العصر أحاديث :

**1- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا " . أخرجه
أبو داود (1271) ، والترمذي (430) ، وأحمد (2/117) .**

**قال ابن القيم في الزاد (1/311 - 312) : وقد اختلف في
هذا الحديث فصحه ابن حبان ، وعله غيره ، قال ابن
أبي حاتم : سمعت أبي يقول : سألت أبا الوليد
الطيالسي ، عن حديث محمد بن مسلم بن المثنى عن
أبيه عن ابن عمر عن النبي : " رحم الله امرأ صلى قبل
العصر أربعاً " فقال : دع ذا ، فقلت : إن أبا داود قد رواه .
فقال : قال أبو الوليد : كان ابن عمر يقول : " حفظت
عن النبي عشر ركعات في اليوم واليلة " ، فلو كان هذا
لعه ، قال أبي : كان يقول حفظت ثنتي عشرة ركعة
أ.هـ.**

وقد عُذ هذا الحديث من منكرات محمد بن إبراهيم بن مسلم فقال الذهبي في " الميزان " قال الفلاس : يروي عنه أبو داود الطيالسي مناكير . وذكر هذا الحديث من مناكيره .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوى " (23/125) :
وَأَمَّا قَبْلَ الْعَصْرِ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ إِلَّا وَفِيهِ ضَعْفٌ بَلْ خَطَأٌ كَحَدِيثِ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ سِتَّةَ عَشَرَ رَكْعَةً مِنْهَا قَبْلَ الْعَصْرِ وَهُوَ مَطْعُونٌ فِيهِ فَإِنَّ الَّذِينَ اغْتَنَوْا بِتَقْلِ تَطَوُّعَاتِهِ كَعَائِشَةَ وَابْنَ عُمَرَ بَيَّنُّوا مَا كَانَ يُصَلِّيهِ ...إ.هـ.

قال ابن القيم في " الزاد " (1/311) : وأما الأربع قبل العصر فلم يصح عنه عليه السلام في فعلها شيء إلا حديث عاصم بن ضمرة عن علي : الحديث الطويل أنه كان يصلي في النهار ست عشرة ركعة يصلي إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا لصلاة الظهر أربع ركعات وكان يصلي قبل الظهر أربع ركعات وبعد الظهر

ركعتين وقبل العصر أربع ركعات وفي لفظ كان إذا
زالت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند العصر
صلى ركعتين وإذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من
هاهنا عند الظهر صلى أربعاً ويصلي قبل الظهر أربعاً
وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعاً ويفصل بين كل
ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم
من المؤمنين والمسلمين .

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ينكر هذا الحديث
ويدفعه جداً ويقول : إنه موضوع ، ويذكر عن أبي إسحاق
الجوزجاني إنكاره .ا.هـ.

هذا هو الكلام عن هذا الحديث الأول ، وسيتم الكلام عن
الحديث الثاني الذي أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية
وابن القيم وهو حديث علي لاحقاً إن شاء الله ، لأنني
على عجلة من أمري .

رابط الموضوع

[http://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?
s=&threadid=8172](http://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?s=&threadid=8172)

كتبه
عَبْدُ اللَّهِ بن محمد زُقَيْل
zugailam@islamway.net